

شروط تسجيل مالكي وأصحاب المشاريع لدى شبكة مقاولون

1. يرجى العلم بأن الموافقة الالكترونية على الشروط ادناه ملزمة قانونياً لكافة الراغبين بالتسجيل في هذا القسم (كمالك مشروع) لدى منصة مقاولون.
2. التسجيل في هذا القسم (كمالك مشروع) لدى المنصة يعني طلباً من المتقدم للتسجيل بتمثيلة من قبل شركة مقاولون للتطوير العمراني من اجل طرح مشروعة على المقاولين المتنافسين وفق الشروط والاحكام والإجراءات المتبعة لدى شركة مقاولون.
3. على الراغبين بالتسجيل وطرح مشاريعهم من خلال شبكة مقاولون التقيد والالتزام بصحة البيانات المقدمة من قبلهم خلال مرحلة التسجيل .
4. يرجى العلم أن الاتفاقية الورقية الموقعة بين الطرفين هي الشارح والمكمل لشروط وإجراءات التعاقد.
5. تكون شركة مقاولون بموجب هذه الاتفاقية والاتفاقية الورقية ممثلاً للمالك في تحديد الآلية المتبعة في طرح مشروعة للتنافس بين المقاولين.
6. تحديد قيمة سعر الحد الأدنى لأي مشروع يراد طرحه هو من اختصاص مكتب الاستشارات الهندسية بالتعاون مع شركة مقاولون وذلك بناء على المواصفات المطلوبة من المالك.
7. مدة التقديم نصف ساعة حسب النظام الحالي في شركة مقاولون على أن تكون من الساعة الرابعة والنصف وحتى الخامسة مساء اليوم المحدد للتقديم يتم بعدها الكشف عن الأسعار بشكل آلي.
8. تلتزم شركة مقاولون بسرية المعلومات والبيانات وتلتزم بالحيادية التامة ويمنع عليها او على أي من العاملين فيها المنافسة في التسعير او تسريب أي معلومات من شأنها دعم متنافس على حساب آخر.
9. لا توجد مفاضلة بين المشاركين المتنافسين ولا يسمح بها الا في حالة واحدة فقط وهي تطابق أسعار الحد الأدنى عند أكثر من مقاول وفي هذه الحالة فقط يترك قرار الترسية للمالك بعد مقابلته لكل من تطابق سعره في الحد الأدنى، وعلى المالك الالتزام أيضاً بهذا البند.
10. يحق لشركة مقاولون تمثيل المالك في متابعة اعمال المشروع دون التدخل بتعليمات المكتب الاستشاري وتكون المتابعة ادارية للمساهمة في إنجاح عمل المشروع.
11. المقاول الفائز بالسعر هو المقاول الذي يوافق سعره سعر الحد الأدنى المعتمد من الاستشاري وشركة مقاولون.
12. السعر التقديري لتنفيذ المشروع يتم تحديده بناء على المواصفات التي يحددها المالك وما يرد في المخططات المعتمدة من مواصفات وكميات.
13. في حال تمت ترسية المشروع على أحد المقاولين وأبدى رغبته في الانسحاب فإن شركة مقاولون تلتزم بتنفيذ المشروع وفق الآلية التي تقررها بما لا يتعارض مع مصلحة المالك سواء في السعر او المدة الزمنية او المواصفة وعلى المالك الموافقة على هذا الامر.
14. المقاول الذي يفوز بالعطاء ولم يتمكن من تأمين مهندس مصنف يلتزم بالعمل كمقاول باطن لدى شركة مقاولون حسب الشروط المعمول بها في مثل هذه الحالات.
15. في حال انسحاب الطرف الثاني من هذه الاتفاقية أو اخلاله بها لأي سبب كان بعد مباشرة الطرف الأول لأي عمل مترتب على هذه الاتفاقية (عملاً صغيراً كان أم كبيراً أو أي اجراء أو ترتيب يقوم بعمله) على سبيل المثال دراسة المخططات أو حساب الكميات أو المشاركة في تحديد المواصفات أو البدء بأي إجراء يرى الطرف الأول من جهته

أنه يستحق رسوم أو أتعاب أو مقابل مادي فإن الطرف الثاني يكون ملزماً على دفع ما نسبته (3%) من القيمة التقديرية التي تحددها شركة مقاولون لتنفيذ مشروعه المتعاقد عليه في التمثيل والموافق عليها من الطرفين.

16. في حال أي نزاع أو خلاف لا قدر الله حول أي بند من بنود هذه الاتفاقية فإنه سيكون من اختصاص جهات التحكيم المعتمدة في دولة قطر سواء محكمين أفراد أو مكاتب تحكيم حصراً وذلك للنظر والفصل في كل نزاع ينشأ عن تنفيذ أو تفسير أو إلغاء هذه الاتفاقية.